

أحكام القرآن

فأما دفن المال فضرب من إحرازه وإذا حل إحرازه بشيء حل بالدفن وغيره واحتج فيه بآبن عمر وغيره .

أنا أبو سعيد نا أبو العباس نا الربيع قال قال الشافعي C الناس عبيد الله جل ثناؤه فملكهم ما شاء أن يملكهم وفرض عليهم فيما ملكهم ما شاء لا يسئل عما يفعل وهم يسئلون فكان فيما آتاهم أكثر مما جعل عليهم فيه وكل أنعم به عليهم جل ثناؤه وكان فيما فرض عليهم فيما ملكهم زكاة أبان أن في أموالهم حقا لغيرهم في وقت على لسان رسوله